

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

الرفعُ وذلك لأن النفي في المثال الأول قد انتقض بإِلّا وفي المثال الثاني هو داخل على زال وزال للنفي ونفي النفي ايجابُ .
وأما الأمر فكقوله .
(يَا زَاقُ سِيرِي عَنَقًا وَسِيحًا ... إِلَى سُلَيْمَانَ فَذَسْتَرِيحًا) .
وشرطه أَمْرَانِ أَحدهما أن يكون بصيغة الطلب فلو قلت حَسْبُكَ حَدِيثُ فَيَنَدَامُ
النَّاسُ بالنصب لم يجر خلافاً للكسائي والثاني أَن لا يكون بلفظ اسم الفعل فلا يجوز أَن
تقول صَه°